جمعية البر بأبها
أبها – المملكة العربية السعودية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ١٨

جمعية البر بأبها
ALBIR SOCIETY-ABHA

سياسة صرف المساعدات

جمعية البر بأبها

سياسة صرف المساعدات

سياسة صرف المساعدات العينية والنقدية

تسجيل المستفيدين وبنود صرف المساعدات العينية والنقدية موضحة في الشروط التالية:

شروط التسجيل لطالبي المساعدات بالجمعية

١- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية مع استثناء الحالات الطارئة للمقيمين ويكون بموافقة الأمانة.
٢- أن يكون المتقدم داخل نطاق الجمعية (من شعار شمالاً حتى جامع آل سريع طريق القرعا جنوباً ومن السودة غرباً حتى مدينة الأمير سلطان شرقاً) وسكان مركز مربة وما يتبعه إدارياً
٣- إحضار أصل الهوية وسجل الأسرة وعقد إيجار إلكتروني أو صك الملكية.
٤- انتظام الأولاد بالتعليم وإحضار مشاهد المدارس.
٥- تعبئة (نموذج طلب المساعدة – نموذج المجاورين – نموذج الدوائر الحكومية والأهلية).
٦- إحضار التقارير الطبية إن وجدت.

أ) مساعدات الأسر النقدية الشهرية شريطة أن لا يتجاوز دخل الفرد ٧٠٠ ريال شهري بعد حسم الإيجار شريطة أن يكون بعقد الكتروني ولا يقبل خلافه ولا يتجاوز إجمالي دخل الأسرة ٧٠٠٠ ريال شهرياً.

ب) مساعدات الأسر العينية المستمرة شريطة أن لا يتجاوز دخل الفرد ١١٠٠ ريال شهرياً بعد حسم الإيجار شريطة أن يكون بعقد الكتروني ولا يقبل خلافه ولا يتجاوز إجمالي دخل الأسرة ٨٥٠٠ ريال شهريا وأسرة الموظف ٦٥٠٠ ريال شهريا وتكون الفترة ٩٠ يوم

ج) مساعدات الزواج:
١- أن يكون العقد في نفس العام.
٢- أن لا يتجاوز الدخل الشهري ٦٠٠٠ ريال.
٣- الأولوية لأبناء الأسر المستفيدة بالجمعية.
٤- إحضار إثبات عقد النكاح وسجل الأسرة ومشهد الراتب وعقد إيجار إلكتروني.
٥- المساعدة تصرف حسب ميزانية برنامج الزواج.

د) المساعدات الطارئة:
١- تحدد من قبل إدارة الجمعية.
٢- الأمين العام للرفع لفضيلة رئيس المجلس أو فضيلة نائبه للاعتماد.

موافقة مجلس الإدارة الجلسة الأولى لعام ١٤٤٢هـ وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ